- دراسات اقتصادية -
ISSN 2602-7925
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/417

المجلد: 16 العدد: 03(2022) ص200-211

العوامل المتحكمة في اقتصاد التهريب

Explanatory factors of smuggling economy

نضيرة دوبابي*
جامعة الجزائر3 (الجزائر)
doubabi.nadira@univ-alger3.dz

بوطالب براهمي
المدرسة الوطنية للإدارة (الجزائر)
brahmiboutaleb@gmail.com

معلومات المقال

تاريخ الارسال:
2022/06/30
تاريخ القبول:
2022/09/11

الكلمات المفتاحية:
- ✓ اقتصاد غير رسمي
- ✓ تهريب
- ✓ مكافحة التهريب

الملخص

تقدم الدراسة ظاهرة التهريب بوصفها شكلا من أشكال الاقتصاد غير الرسمي في محاولة لفهم سلوكات المهربين ومعرفة العوامل المفسرة لنشاطهم، ولقد توصل البحث إلى أن حركات التهريب تفسرها العراقيل التي تطرحها شروط العمل بالقطاع الرسمي (القواعد والإجراءات والقيود البيروقراطية المفروضة على استيراد البضائع وتصديرها عبر القنوات الرسمية). تهدف الدراسة إذا إلى تقديم عناصر علها تساعد الدولة على فهم ما يفسر السلوك "العقلاني" للمهربين وكيف يمكنها صياغة استراتيجية فعالة في مجال مكافحة التهريب، وهي الاستراتيجية التي تأخذ بعين الاعتبار عدة عوامل أهمها التأثير على الظروف المساعدة على التهريب (بمفهوم التحليل الاقتصادي الجزئي) من جهة، والعمل على تسهيل التجارة الخارجية، أي شروط العمل المشروع عبر القنوات الرسمية من جهة أخرى.

Article info

Received
30/06/2022
Accepted
11/09/2022

Keywords:
- ✓ *Informal economy*
- ✓ *Smuggling*
- ✓ *anti-smuggling*

Abstract

The present study presents the phenomenon of smuggling as a form of informal economy in order to understand the behavior of smugglers and the factors that explain their activity. The study found that smuggling movements are explained by the obstacles related to work conditions in the formal sector (rules, procedures and bureaucratic constraints imposed on the import and export of goods through official channels).
Thus, the study aims to present the elements that may help the state to understand what explains the "rational" behavior of smugglers and how it can formulate an effective anti-smuggling strategy. A strategy that takes into account several factors, the most important of which is the effect on the conditions conducive to smuggling (microeconomic analysis) from on the one hand, and work on the trade facilitation, i.e., the conditions of legitimate work through official channels, on the other.
JEL classification codes: *O17, H26, K42.*

* المؤلف المرسل

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

مقدمة

تخضع البضائع المستوردة أو المعدة للتصدير لإجراءات الرقابة المقررة قانونا، غير أن الواقع يكشف عن وجود بعض الأفراد الذين يبحثون عن وضعيات تمكنهم من التهرب من هذا الإجراء قصد التغاضي عن تدابير الحظر المفروضة على حركة البضائع أو التملص من دفع الحقوق والرسوم الجمركية المستحقة وهذا ما يعبر عنه بالغش الجمركي.

يمكن أن يتم الغش الجمركي داخل مكاتب الجمارك في شكل عمليات استيراد أو تصدير دون تصريح أو بتصريح خاطئ وهذا ما يسمى بالغش التجاري أو الغش المكتبي، كما يمكن أن يتم عن طريق الاستيراد أو التصدير خارج مكاتب الجمارك وهذا ما يعرف بالتهريب، وتدخل كل هذه النشاطات ضمن الاقتصاد غير الرسمي انطلاقا من مخالفتها للتشريع الجمركي. إذا، عرض مفهوم التهريب يسمح بالقول أن الأمر يتعلق بعملية اقتصادية يتم من خلالها تبادل السلع، نقدا أو مقايضة، وحركتها من إقليم دولة إلى إقليم دولة أخرى دون مرورها عبر مكاتب الجمارك قصد إخضاعها للرقابة المقررة قانونا.

وعلى هذا الأساس تقدم الدراسة ظاهرة بوصفها شكلا من أشكال الاقتصاد غير الرسمي (أو الموازي أو الخفي)، في محاولة لفهم سلوكات المهربين ومعرفة العوامل المفسرة لحركات التهريب.

ولقد ثبت أن التهريب، مثله مثل الجرائم الاقتصادية الأخرى، يخلف آثارا وخيمة على جوانب عدة، سواء على صعيد التنمية الاقتصادية والاجتماعية أو على الأصعدة السياسية والأمنية، وهذا ما استدعى المساهمة بدراسة الحال خاصة في ظل تنامي نشاطات التهريب وتغير أشكالها وطرق تنفيذها وثبوت ارتباطاتها بالجرائم المنظمة عبر الوطنية التي تعتبر نماذج حية للاقتصاد الإجرامي (BRAHMI, 2012).

- أهمية وأهداف الدراسة

تعالج الدراسة موضوعا بالغ الأهمية نظرا لارتباطه بالتنمية بمختلف أبعادها (اقتصادية، اجتماعية.. وغيرها)، وهو يعتبر مجالا خصبا للدراسة، سواء على مستوى التأطير النظري أو على الصعيد العملي.

تهدف الدراسة إذا إلى تقديم عناصر يمكن أن تساعد الدولة في فهم ما يفسر السلوك "العقلاني" للمهربين وكيف يمكنها صياغة استراتيجية فعالة في مجال مكافحة التهريب؛ بصيغة أخرى، توفر الدراسة إيضاحات علها تساهم في توجيه السياسة الاقتصادية انطلاقا من استنتاجات الاقتصاد السياسي.

- الدراسات السابقة

اعتمد البحث على عدة دراسات تتعلق بالاقتصاد غير الرسمي، أهمها دراسة البروفيسور برينو لوتيي (Bruno LAUTIER) من جامعة باريس1 المتعلقة بالاقتصاد الإجرامي، بالإضافة إلى دراسات البروفيسور شعيب بونوة من جامعة تلمسان حول الاقتصاد غير الرسمي بالجزائر وبالخصوص مسألة إدماج وتقنين (Légalisation) الاقتصاد غير الرسمي.

كما استند البحث بشكل كبير على بعض الأبحاث، بالرغم من قلتها، المتعلقة باقتصاد التهريب وتهريب البضائع عبر الحدود (تهريب جمركي وغش جمركي)، لاسيما ما تعلق بدراسات جيرار فارنه (Gérard VERNA)، سيسيل دوبري (Cécile DAUBREE) وبول أزام (Jean-Paul AZAM)، بالإضافة إلى نتائج الدراسة التي قام بها الأستاذ بوطالب براهمي حول ظاهرة التهريب بالجزائر (براهمي، 2012).

لابد من الإشارة هاهنا إلى قلة المراجع المتعلقة باقتصاد التهريب، إذ أن أغلب الدراسات تعالج الظاهرة من الجانب القانوني أو الجانب العملياتي المتعلق باستراتيجيات مكافحة التهريب، وهي مقاربات تقدمها غالبا أجهزة الجمارك أو الأجهزة الشرطية أو المنظمات العالمية كالمنظمة العالمية للجمارك أو المنظمة الدولية للشرطة الجنائية.

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

حيث اعترف برينو لوتيي (Bruno LAUTIER) بأن دراسة الاقتصاد الإجرامي (بصفة عامة) تعتبر صعبة أحيانا وخطيرة أحيانا أخرى، خاصة من حيث التحديد والقياس، نظرا لكونها تنطوي أصلا على نشاطات إجرامية غير مشروعة، غير أنه اعتبر، في نفس الوقت، بأن عدم الاهتمام هذا غير مبرر ولا يملك أي تأسيس تحليلي (LAUTIER, 1994 p. 16).

ولذلك فإن دراسة الحال تساهم في سد الفراغ من الدراسات المرتبطة بالموضوع، فهي تقدم صورة للتهريب من خلال النظر في أبعاده المختلفة، لكنها تركز خصوصا على موقعة الظاهرة ضمن الاقتصاد غير الرسمي، في محاولة لإتباع حركتها واستنتاج مسبباتها، فهي تعتبر أرضية لصياغة الخطة الكفيلة بمعالجتها أو التقليل من حدتها.

- الإشكالية

تركز الدراسة على موقعة ظاهرة التهريب ضمن الاقتصاد غير الرسمي، في محاولة لمعرفة مسبباتها، فما هي إذا العوامل المفسرة لتنامي نشاطات التهريب بالجزائر؟

لا بد من الإشارة إلى أن أية دراسة متخصصة للتهريب كدراسة تهريب المخدرات أو الأسلحة مثلا، قد تكشف عن مسببات خاصة تستلزم حلولا ذات طابع خصوصي، لهذا تم إقصاء الدراسة المتخصصة من مجال البحث وتم اعتماد مقاربة عامة للظاهرة لأجل التوصل إلى اقتراح حلول ذات طابع شمولي.

- **الفرضيات**

يبدو للوهلة الأولى أن التهريب يتعلق بمسألتين أساسيتين:

أولا. يظهر أن وجود التهريب في حد ذاته يخضع لمنطق اقتصادي بحت، يرتبط بطبيعة السلوك العقلاني للمهرب الذي يبحث عن تحقيق الفعالية الاقتصادية، أي تحقيق أكبر قدر من الأرباح بأقل التكاليف الممكنة، عن طريق المقارنة بين امتيازات التهريب والتكاليف المترتبة عنه.

ثانيا. يظهر أن حركات التهريب تتأثر بشروط العمل بالقطاع الرسمي، فتنمو وتزدهر كلما كانت شروط العمل بالقطاع الرسمي أكثر تعقيدا والعكس صحيح.

تجدر الإشارة إلى أن أية دراسة متخصصة للتهريب، كدراسة تهريب المخدرات أو الأسلحة مثلا، قد تكشف عن مسببات خاصة تستلزم حلولا ذات طابع خصوصي، لهذا تم إقصاء الدراسة المتخصصة من مجال البحث وتم اعتماد مقاربة عامة تتعلق بالتهريب التقليدي، لأجل التوصل إلى استنتاجات ذات طابع عام.

- **خطة البحث**

للإجابة على إشكالية البحث تتعرض الدراسة للعناصر التالية:

محور أول: التهريب كشكل من أشكال الاقتصاد غير الرسمي

- مفهوم الاقتصاد غير الرسمي
- مفهوم التهريب

محور ثاني: التحليل الاقتصادي للتهريب

- التحليل الاقتصادي لسلوك المهرب
- علاقة التهريب بشروط العمل بالقطاع الرسمي

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

2. التهريب كشكل من أشكال الاقتصاد غير الرسمي

1.2 مفهوم الاقتصاد غير الرسمي

تضمنت المداخلة التي قدمها الاقتصادي كايت هارت (KEIT HART) سنة 1971 بمعهد دراسات التنمية بجامعة سوساكس حول البطالة بالمدن الإفريقية أول استعمال لمصطلح القطاع غير الرسمي، غير أن هذه المداخلة لم تنشر حتى سنة 1973 (مجلة الدراسات الجديدة)؛ وبالتالي، يرجع أول استعمال لمصطلح الاقتصاد غير الرسمي إلى الدراسة التي عرضها المكتب الدولي للعمل سنة 1972 بكينيا حول الاستراتيجية الشاملة للتشغيل بالدول النامية (MUSETTE, et al., 2002 p. 21).

ولقد عرف المكتب الدولي للعمل النشاط غير الرسمي على أنه "مجموعة وحدات منتجة لخيرات أو خدمات بغرض خلق عمل وموارد للأشخاص المعنية، هذه الوحدات تتميز بتنظيم متدني، تعمل في مستوى صغير مع تمييز قليل أو منعدم بين العمل ورأس المال كعوامل إنتاج، كما أن علاقات العمل تتركز أساسا على العمل الظرفي والعلاقات العائلية، الشخصية أو الاجتماعية" (BOUFENIK, et al., 2002 p. 54)

بهذا الشكل يظهر أن المكتب الدولي للعمل انطلق من سبعة معايير أساسية لتعريف النشاط غير الرسمي، تتمثل في:

- سهولة الالتحاق بالعمل غير الرسمي بالنظر إلى غياب الحواجز عند الدخول؛
- استعمال موارد ذاتية (الاعتماد على المساعدات العائلية، التمويل الذاتي، الادخار الجواري، غياب القرض المؤسساتي)؛
- الملكية العائلية للمؤسسة؛
- الحجم الصغير للمؤسسة (عدد العمال لا يتعدى العشرة)؛
- استعمال تقنيات تفضل اللجوء إلى اليد العاملة (غياب أوقات أو أيام محدودة للعمل)؛
- تكوين وتأهيل خارج النظام الرسمي؛
- سوق تنافسي غير مقنن (LAUTIER, 1994 p. 13).

كما أضاف الباحث ستيرمان (SETHURAMAN) معايير أخرى لتعريف النشاطات غير الرسمية التي تتوفر على أحد الشروط التالية:

- مرونة أوقات العمل؛
- عدم اللجوء إلى القرض المنتظم؛
- انخفاض أسعار المنتوجات؛
- تدني مستوى التعليم؛
- عدم استعمال الطاقة الكهربائية (SETHRAMAN, 1976 pp. 91- 92).

يمكن القول المكتب الدولي للعمل لم يعط تعريفا دقيقا وموحدا للاقتصاد غير الرسمي، بل ترك المجال مفتوحا لاعتماد معايير لتحديد النشاطات التي تدخل ضمن القطاع غير الرسمي، وهذا ما أدى إلى ظهور عدة دراسات خلال السنوات اللاحقة حاولت في مجملها تحديد معايير لرسم معالم القطاع غير الرسمي، ولقد اختلفت التعاريف المعتمدة والمعايير المستعملة باختلاف ميدان الدراسة.

يمكن إذا تعريف الاقتصاد غير الرسمي، بمفهومه العام، على أنه مجموع النشاطات التي تضمن إنتاج وتوزيع خيرات أو خدمات اقتصادية مع الإفلات من رقابة الدولة أو من القياس الإحصائي (PESTIEAU, 1989 p. 21)، ولقد استعملت عدة مصطلحات للدلالة عليه أهمها: اقتصاد غير رسمي، اقتصاد موازي، اقتصاد غير منظم، اقتصاد غير شرعي، اقتصاد خفي، اقتصاد الظل، اقتصاد إجرامي وغيرها، وتستعمل هذه المصطلحات غالبا للدلالة على شكل معين من الاقتصاديات غير الرسمية.

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

2.2 مفهوم التهريب

لم تتفق لا التشريعات المقارنة ولا الفقه على تعريف موحد للتهريب، فهي تختلف من دولة إلى أخرى ومن نظام إلى آخر، ويمكن تقسيم التعريفات التي خصصت للتهريب إلى اتجاهين اثنين.

الاتجاه الأول، يعرف التهريب على أنه كل عمليات استيراد أو تصدير البضائع مخالفة للقوانين والتنظيمات المعمول بها، دون أداء الحقوق والرسوم الجمركية المستحقة كليا أو جزئيا، وهو الاتجاه الذي اتبعه المشرع المصري، السوري، الأردني وكل الدول الأنجلو سكسونية تقريبا (VERNA, 1993 p. 1). يتعلق الأمر بمفهوم موسع لا يميز بين الاستيراد والتصدير داخل مكاتب الجمارك والاستيراد والتصدير دون المرور عبر مكاتب الجمارك.

الاتجاه الثاني، يعرف التهريب على أنه كل عمليات استيراد أو تصدير البضائع التي تتم خارج مكاتب الجمارك، أي دون المرور عليها. اعتمد المشرع الفرنسي هذا التعريف للتمييز بين جرائم التهريب وجرائم الاستيراد والتصدير دون تصريح.

ولقد عرف المشرع الجزائري التهريب بموجب المادة 324 من قانون الجمارك والمادة الثانية من قانون مكافحة التهريب (الأمر رقم 05-06 المعدل والمتمم) بحسب المفهوم المعتمد من طرف الاتجاه الثاني (براهمي، 2012 صفحة 2).

عرفت المادة 2 من الأمر رقم 05-06، المعدل والمتمم، التهريب على أنه "الأفعال الموصوفة بالتهريب في التشريع والتنظيم الجمركيين المعمول بهما وكذلك في هذا الأمر"، وبالتالي فإن قانون مكافحة التهريب أحال على أحكام قانون الجمارك، لاسيما المادة 324 منه، لتحديد مفهوم التهريب، مع إضافة أفعال أخرى ضمن أحكامه الجزائية تعتبر من قبيل أفعال التهريب، حيث عرفت المادة 324 من قانون الجمارك التهريب بالشكل التالي:

"لتطبيق الأحكام القمعية الموالية، يقصد بالتهريب الجمركي ما يأتي:

- استيراد البضائع أو تصديرها خارج المكاتب الجمركية.
- خرق أحكام المواد: 25 و51 و60 و62 و64 و221 و222 و223 و225 و225 مكرر و226 من هذا القانون.
- تفريغ وشحن البضائع غشا.
- الإنقاص من البضائع الموضوعة تحت نظام العبور".

كما أضافت المادة 11 من قانون مكافحة التهريب حالة أخرى تعتبر من قبيل أفعال التهريب، تتمثل في الحيازة داخل النطاق الجمركي لمخزن أو وسيلة نقل مهيأة خصيصا لغرض التهريب.

إذا كانت الفقرة الأولى من المادة 324 من قانون الجمارك واضحة في تعريفها لجرائم التهريب بكونها عمليات استيراد البضائع أو تصديرها خارج مكاتب الجمارك وهي الصورة التي تمثل التهريب الفعلي أو الحقيقي، فإن الأحكام الأخرى لا تمثل فعلا هذا الوصف لكنها تقع تحت طائلته، وهي حالات عبر عنها الفقه بالتهريب الحكمي.

3. التحليل الاقتصادي للتهريب

1.3 التحليل الاقتصادي لسلوك المهرب

عكفت عدة دراسات على تحليل سلوكات الأشخاص في محاولة لفهم محفزاتهم اتجاه الجرائم الاقتصادية، حيث تستند على ما يوفره الاقتصاد الجزئي من تحليل للظواهر الاقتصادية وتفسير لسلوك الأعوان الاقتصاديين، وتعتبر النظرية الاقتصادية للجريمة والعقاب لبيكر ولاندس (1975) من أهم هذه الدراسات.

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

خلصت الدراسة إذا إلى أن سلوكات الأشخاص اتجاه الجريمة الاقتصادية هي سلوكات عقلانية، حيث يقومون بالمقارنة بين تكاليف العمل المشروع وتكاليف العمل غير المشروع، وانطلاقا من هذا التحليل (العصامي) يقررون أي نشاط يمارسون وهو النشاط الذي يمكنهم من تحقيق أكبر الأرباح الممكنة بأقل التكاليف الممكنة.

في هذا الإطار، تعرض الدراسة نتائج البحث الذي قدمته الأستاذة سيسيل دوبري (DAUBREE Cécile) حول التهريب والغش الجمركي المكتبي، وهو التحليل الذي يوضح أن سلوكات المهربين هي سلوكات عقلانية (DAUBREE, 1995 p. 44)؛ غير أن الدراسة تقدم النموذج في شقه المتعلق بالتهريب فقط، مع محاولة إعادة صياغته بشكل يتوافق مع واقع التهريب بالجزائر (براهمي، 2012 صفحة 95).

ينطلق الإطار النظري الذي تحلله الدراسة من وجود تنظيمات تقوم باستيراد كميات من البضائع عن طريق التهريب مقدارها (C)، كما تقوم بتصدير كميات من البضائع عن طريق التهريب مقدارها (T)، كما يوظف هذا القطاع يدا عاملة قدرها (L_S) ترتبط طرديا بكميات البضائع المهربة (T,C)؛ وبالتالي فإن أجر المهربين يندرج ضمن تكاليف العمل، ويمكن كتابة:

$$L_S = H(C, T)$$

يحقق المهرب ربحا:

- عند بيعه للبضائع المصدرة عن طريق التهريب، لأنه يشتريها من السوق الداخلية بسعر رسمي (q_0) ويبيعها بالسوق الموازية على مستوى الحدود بسعر ($e.q_1$)، حيث أن:

(q_1): السعر الدولي للبضائع المصدرة؛

(e): معدل الصرف بالسوق الموازية.

وبالتالي فإن ربح المهرب عند تصدير البضائع عن طريق التهريب هو: ($e.q_1 - q_0$)، كما يقدر الربح الإجمالي لتهريب الكمية (T) بـ:

$$(e.q_1 - q_0)\ T$$

- عند بيعه للبضائع المستوردة عن طريق التهريب بالسوق المحلية، لأنه يشتريها من الجهة الأخرى من الحدود بسعر ($e.p_1$)، حيث أن:

(P_1): السعر الدولي للبضائع المستوردة عن طريق التهريب؛

(P_S): سعر بيع البضائع بالسوق الموازية.

وبالتالي فإن ربح المهرب عند استيراد البضائع عن طريق التهريب هو: ($P_S - e.p_1$)، كما يقدر الربح الإجمالي لتهريب الكمية (C) بـ:

$$(P_S - e.p_1)\ C$$

وبافتراض أن المهرب يقوم بعمليتي الاستيراد والتصدير عن طريق التهريب معا، مع العلم أن أجر المهرب (w) يندرج ضمن تكاليف العمل $L_S = H(C, T)$، يمكن كتابة الربح الذي يحققه المهرب (Y) كما يلي:

$$Y = (e.q_1 - q_0).\ T + (P_S - e.p_1).\ C - w.\ H(C, T) \quad \dots (1)$$

ولكن التهريب هو نشاط خطير بطبعه، ففي حالة ضبط المهرب من طرف أعوان الدولة المكلفين بمكافحة التهريب سيكون مجبرا على دفع غرامة جمركية قدرها (A)، وبالتالي فإن ربحه سينقص بمقدار الغرامة المستحقة، مع العلم أن المشرع يربط بين مقدار الغرامة وكمية البضائع المهربة، وبالتالي يمكن كتابة: A(C, T).

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

بافتراض أن (X) هو ربح المهرب في حالة ضبطه، و(Y) هو ربح المهرب في حالة عدم ضبطه، يمكن كتابة:

$$X = Y - A \quad \dots (2)$$

من (1) ∧ (2) يمكن كتابة:

$$Y = (e.q_1 - q_0).T + (P_S - e.p_1).C - w.H(C,T)$$
$$X = (e.q_1 - q_0).T + (P_S - e.p_1).C - w.H(C,T) - A(C,T)$$

انطلاقا من الفكرة القائلة بأن سلوك المهرب هو سلوك عقلاني، يعمل المهرب على تحقيق الفعالية في سلوكه التهريبي، عن طريق إجراء المقارنة بين الأرباح والتكاليف، حيث يأخذ بعين الاعتبار احتمال ضبطه من طرف أعوان الدولة المكلفين بمكافحة التهريب.

يمكن التعبير عن احتمال ضبط المهرب بـ(r)، وإن هذا الاحتمال يزيد بحسب تزايد الكميات المهربة (C, T) والعكس صحيح، كما يرتبط بمعامل ثابت (δ) يتعلق بعدة عوامل خارجية تؤثر على هذا الاحتمال، أهمها تضاريس المناطق الحدودية، الفصل، المناخ، الإرادة السياسية المتعلقة بمكافحة جرائم التهريب والمعبر عنها بالوسائل التشريعية، المادية والبشرية المتاحة، إمكانية الرشوة، العقوبات المطبقة في حال ثبوت تورط أعوان الدولة في الفساد والرشوة وغيرها، أي أن $r(\delta, C, T)$ (DAUBREE, 1994 p. 165).

باعتبار أن:

E(X): هو الربح الذي يتوقع المهرب تحقيقه في حال ضبطه؛

E(Y): هو الربح الذي يتوقع المهرب تحقيقه في حال عدم ضبطه؛

E(U): هو الربح الذي يتوقع المهرب تحقيقه في آخر المطاف.

يمكن كتابة:

$$E(U) = E(X) + E(Y) \quad \dots (3)$$

$$(3) \Leftrightarrow \quad E(U) = r(\delta,C,T)\,.\,U(X) + [1 - r(\delta,C,T)].U(Y)$$

رغبة المهرب في مضاعفة الربح المتوقع تحقيقه، يتحقق رياضيا بالقيمة العظمى التي تحققها الدالة E(U)؛ ويتحقق ذلك رياضيا بتوفر شرطين اثنين هما: أن تكون المشتقة الأولى للدالة E(U) بالنسبة لـ C و T منعدمة، وأن تكون المشتقة الثانية للدالة E(U) سالبة.

الشرط الأول: المشتقة الأولى للدالة E(U) بالنسبة لـ C، T منعدمة.

أي أن:

$$\left.\begin{array}{l} \dfrac{\partial E(U)}{\partial C} = 0 \quad \dots\dots (4) \\ \wedge \\ \dfrac{\partial E(U)}{\partial T} = 0 \quad \dots\dots (5) \end{array}\right\}$$

$$(4) \Leftrightarrow \frac{\partial E(U)}{\partial C} = r'_C U(x) + r\left[X'_C U'(X)\right] + (-r'_C).U(Y) + \left[1 - r(\delta,C,T)\right]\left[Y'_C U'(Y)\right] = 0$$

$$\Leftrightarrow \frac{\partial E(U)}{\partial C} = r'_C\left[U(X) - U(Y)\right] + \left[r(\delta,C,T).X_C.U'(X)\right] + \left[1 - r(\delta,C,T)\right]Y_C U'(Y) = 0$$

$$\Leftrightarrow \frac{\partial E(U)}{\partial C} = r'_C\left[U(X) - U(Y)\right] + \left[r(\delta,C,T).X_C.U'(X)\right] + \left[1 - r(\delta,C,T)\right]Y_C U'(Y) = 0$$

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

بنفس الطريقة:

$$\frac{\partial E(U)}{\partial T} = r_T'[U(X) - U(Y)] + [r(\delta, C, T).X_T.U'(X)] + [1 - r(\delta, C, T)]Y_T U'(Y) = 0 \ (5) \Leftrightarrow$$

وباعتبار أن (i) تعبر عن C أو T، يمكن صياغة الشرط الأساسي كما يلي:

$$\boxed{\frac{\partial E(U)}{\partial i} = r_i'[U(X) - U(Y)] + [r(-).X_i.U'(X)] + [1 - r(-)]Y_i\ U'(Y) = 0} \ \ldots (6)$$

حيث أن (X_i) و(Y_i) هما الربحان الحديان المنتظران من المهرب عند تهريب البضاعة (i)، سواء تم القبض عليه أو لم يتم ذلك.

للتذكير، الدراسة بصدد البحث عن قيمة (i)، أي :

- الشرط الأول: كميات البضائع المهربة C وT التي تنعدم عندها الدالة رقم (6)؛
- الشرط الثاني: المشتقة الثانية للدالة $E(U)$، والتي يعبر عنها فيما يلي بـ (Di)، سالبة، أي أن: $D_i = \frac{\partial'' E(U)}{\partial i} < 0$

ومن خلال الدراسة الإحصائية لظاهرة التهريب بالجزائر ثبت أن حجم البضائع المهربة C وT يرتبط بعدة عوامل منها ما يتعلق بطبيعة العمل الجمركي ومنها ما يتعلق بالمحيط الخارجي، يرمز لها بـ (y)، تتمثل أساسا فيما يلي:

- احتمال ضبط المهرب من طرف أعوان الجمارك (r)، والذي يرتبط بعدة عوامل: عامل طبيعي (مناخ، تضاريس..)، عامل سياسي وأمني (إرادة سياسية في مكافحة التهريب، مدى فعالية أجهزة المراقبة، الوسائل والإمكانات التي توفرها السلطات العمومية لأجهزة مكافحة التهريب..)، إمكانية الرشوة.. وغيرها.

تنطلق الدراسة من افتراض أنه كلما كان حجم التهريب كبيرا، كلما كانت المخاطر المحدقة بالمهرب كبيرة، أي أن احتمال ضبط المهرب هي معادلة متزايدة بالنسبة لـ C وT، ويتحقق ذلك رياضيا بـ $(r` > 0)$.

- معدل الغرامة الجمركية المفروضة في حالة ضبط المهرب (A): كلما زاد معدل (A) كلما قلت كميات البضائع المهربة (i).
- معدلات الحقوق والرسوم الجمركية (d): كلما زادت معدلات (d) كلما زادت كميات البضائع المهربة (i).
- معامل انثروبولوجي واجتماعي أو معامل المنطقة (z): كلما تم الاقتراب من المناطق الحدودية كلما زاد التهريب.
- الفرق في أسعار البضائع بين الحدود: السعر العالمي للبضائع المستوردة عن طريق التهريب $(p1)$، سعر البضائع المصدرة عن طريق التهريب $(q1)$، سعر البضائع بالسوق الداخلية $(q0)$، بالإضافة إلى أسعار الصرف الموازية (e).

انطلاقا من حساب المشتقة الثانية للدالة $E(U)$ بالنسبة للعامل المتغير (y)، يمكن التوصل إلى:

$$\boxed{\frac{\partial i}{\partial y} = -\frac{1}{Di} \bullet \frac{\partial^2 E(U)}{\partial i \partial y}} \ \ldots (7)$$

انطلاقا من المعادلة رقم (7) المتوصل إليها يلاحظ أن $\frac{\partial i}{\partial y} = f(r, A, p_1, \ldots..)$

أي أن كميات البضائع المهربة والمعبر عنها بـ (i) ترتبط بالعوامل المعبر عنها بـ (y).

وبالتالي إذا كانت $\frac{\partial i}{\partial y} > 0$، هذا يعني أن كمية البضائع المهربة (i) متناقصة بالنسبة لـ (y)، أي أنه كلما زاد العامل (y) كلما تناقصت كميات البضائع المهربة والمعبر عنه بـ (i) أي C وT، والعكس صحيح.

بهذا الشكل فإن الدولة من خلال سياستها لمكافحة التهريب تعمل على التأثير على العامل المتغير (y) الذي يعبر عن $(r، A، d، z، q_1، q_1، q_0، e...)$ بقصد التأثير على كميات البضائع المهربة والمعبر عنها بـ (i) (AZAM, 1994 p. 79).

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

2.3 علاقة التهريب بشروط العمل بالقطاع الرسمي

في إطار الحديث عن السلوك العقلاني للمهرب، لا بد من الإشارة إلى أن المهرب يعمل أيضا على المقارنة بين ظروف العمل بالقطاع الرسمي وظروف العمل بالقطاع غير الرسمي وستركز الدراسة، فيما يلي، على شروط العمل بالقطاع الرسمي التي من شأنها أن تدفع بالأشخاص إلى العمل بقطاع التهريب.

أ. علاقة التهريب بتدني مستوى المبادلات التجارية الخارجية

يعترف الفكر الاقتصادي الليبرالي بأن ضعف مستوى التبادلات التجارية الرسمية للدولة يشجع على تنامي المبادلات التجارية غير المشروعة عبر الحدود، وتتم هذه المبادلات عن طريق التهريب و/أو الغش الجمركي.

ولقد توصلت دراسة الأستاذ بوطالب براهمي حول واقع اقتصاد التهريب بالجزائر (براهمي، 2012 صفحة 168) إلى وجود علاقة بين نشاطات التهريب ومستوى المبادلات التجارية الرسمية، حيث ترتفع نشاطات التهريب كلما انخفض حجم المبادلات التجارية الرسمية والعكس صحيح، وهذا ما يوضحه الشكل التالي:

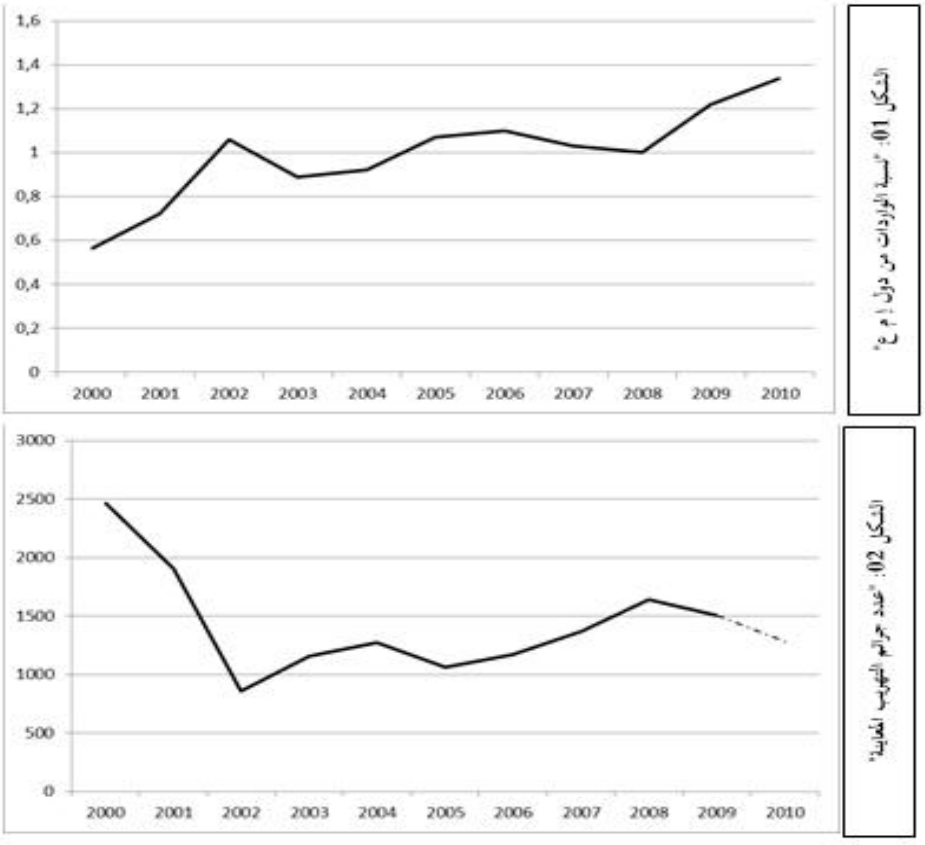

الشكل 01: "نسبة الواردات من دول إ م ع"

الشكل 02: "عدد جرائم التهريب المعاينة"

المصدر: (براهمي، 2012 صفحة 182)

تسجل الدراسة أن نشاطات التهريب تتحرك باتجاه معاكس لمستوى الاستيراد الرسمي، ويصح الاستنتاج أيضا على مستوى التصدير الرسمي، فكلما زاد الاستيراد أو التصدير كلما تناقصت نشاطات التهريب والعكس صحيح، أي أن التهريب يحل محل عمليات الاستيراد أو التصدير التي لم يمكن تحقيقها بطرق مشروعة.

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

ب. علاقة التهريب بصعوبة العمل بالقطاع الرسمي

يربط الفكر الاقتصادي الليبرالي تطور النشاطات الاقتصادية غير الرسمية، بما فيها عمليات التهريب، بالعراقيل التي يطرحها العمل بالقطاع الرسمي.

وبالفعل فإن الطابع البيروقراطي للاقتصاد من شأنه أن يعرقل كل رغبة في إنشاء مؤسسات جديدة، كما يكبح المؤسسات الناشئة التي ترغب في العمل في إطار رسمي مع احترام القوانين (BOUNOUA, 2002 p. 26)، والنتيجة هي تلاشـــي رغبة المتعاملين الاقتصـاديين في الاسـتثمار بالنظر إلى العراقيل البيروقراطية التي تواجههم قبل، أثناء وبعد خلق مؤسـسـاتهم، وبالنظر إلى التكاليف الإضافية التي يطرحها الفساد والرشوة كشروط للاستمرارية وربح للوقت.

فيما يلي أهم المؤشرات التي تضـمنها آخر تقرير للبنك الدولي حول ممارسـة أنشـطة الأعمال والتي توضـح أن الجزائر مطالبة ببذل مجهود أكبر فيما يتعلق بتحسين مناخ الأعمال والاستثمار.

الجدول 1: سهولة ممارسة أنشطة الأعمال

	الترتيب (190 -1)	درجة سهولة ممارسة أنشطة الأعمال (100 -0)		عدد الإصلاحات	
		2019	2020	2019	2020
الجزائر	157	48,5	48,6	2	0
مصر	114	58,5	60,1	5	4
تونس	78	67,2	68,7	4	3

المصدر: قاعدة بيانات تقرير ممارسة أنشطة الأعمال (البنك الدولي، 2020)

ثبت إذا أن العراقيل التي تطرحها شروط العمل بالقطاع الرسمي تساعد على تنامي نشاطات التهريب (TANZI, 1995 p. 24)، سواء تعلق الأمر بسياسة التجارة الخارجية، المنظومة اللوجيستية (LOUNI, 2004 p. 12)، إجراءات الجمركة أو غيرها من العراقيل الإدارية والبيرقراطية (BRAHMI, 2012 pp. 39-40).

ج. علاقة التهريب بعدم الاستقرار التشريعي

يؤدي عدم الاستقرار التشريعي الناجم عن التغير الدائم في الأحكام التشريعية والتنظيمية المنظمة للتجارة الخارجية، عدم ثباتها، كثرتها وعدم وضوحها إلى إرباك المستثمرين (محليين وأجانب) وتثبيط عزيمتهم على الاستثمار وخلق الثروة، كما أثبتت الدراسات أن هذه الوضعية تدفع ببعض الاشخاص إلى العمل غير المشروع عن طريق الغش أو التهريب الجمركي (BOUNOUA, 2002 p. 212).

يمكن أن يؤثر التشريع و/أو التنظيم أيضا بطريقة مباشرة على عمليات التهريب عندما يتعلق الأمر بالتأطير القانوني لجريمة التهريب (التجريم والعقاب)، إذ أن تعديل المشرع لمفهوم التهريب أو الجزاءات المترتبة عن ارتكاب جرائم التهريب، يمكن أن يؤثر على سلوك المهرب الذي يبحث هو الآخر عن الطرق التي يتهرب بها من القانون أو التي تخضعه في حال ضبطه إلى أقل العقوبات.

عدم التصريح ببضائع مخبأة في سيارة في أماكن غير معدة خصيصا لاحتوائها، عند مرورها بمكاتب الجمارك مثلا، هو فعل لا يعاقب عليه القانون بصرامة أكبر ولا يعتبر من قبيل أفعال التهريب، غير أنه كان يعتبر تهريبا قبل تعديل قانون الجمارك بموجب القانون رقم 98-10؛ وإن هذه الوضعية هي التي سمحت بانتعاش تجارة الحقيبة عبر الموانئ والمطارات خلال السنوات الأخيرة، وبالتحديد منذ فرض قيود تعريفية وأخرى غير تعريفية على استيراد البضائع.

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

4.خاتمة

سلطت الدراسة الضوء على ظاهرة خفية من منظور الدولة، تتعلق باستيراد البضائع أو تصديرها خارج قنواتها الرسمية، يتم تنفيذها بعيدا عن أشكال الرقابة الممارسة من طرف أجهزتها عبر الحدود البرية، البحرية أو الجوية، وبالتالي فإن الأمر يتعلق بنشاطات اقتصادية غير مشروعة تندرج ضمن مفهوم الاقتصاد الإجرامي، وهي جرائم مكتملة الاركان، تؤثر على شروط المنافسة المشروعة وتخلف آثارا وخيمة على التنمية بمختلف أبعادها (اقتصادية، اجتماعية.. وغيرها).

استطاعت الدراسة التأكد من الفرضية الأولى القائلة بالسلوك العقلاني للمهرب الذي يعمل على المقارنة بين الأرباح والتكاليف المترتبة عن التهريب، مع العلم أنها مرتبطة بعدة متغيرات أهمها الفوارق في أسعار السلع بين الحدود، أسعار الصرف الموازية وغيرها. غير أن سلوك المهرب لا يحفزه دافع الربح فقط، بل يرتبط أيضا بعوامل أخرى، منها ما يتعلق بمحفزات المهرب الذاتية (كالعامل البسيكولوجي، التاريخي أو الأنثروبولوجي)، ومنها ما يتعلق بالمحيط الخارجي (كالعوامل السياسية، الأمنية أو حتى الطبيعية كالمناخ والتضاريس)؛ ولقد قدمت النظرية الاقتصادية للجريمة والعقاب لبيكر ولاندس (1975) إيضاحات بالغة الأهمية في هذا المجال، إذ أبرزت أن سلوكات الأفراد لا تحفزها الأنانية فحسب، بل تحكمها أيضا مجموعة من القيم والخيارات وهي سلوكات متناسقة عبر الزمن، فهم يحاولون بكل ما استطاعوا توقع النتائج المستقبلية المترتبة عن سلوكهم (BOUNOUA, 2002 p. 26)؛ يتعلق الأمر إذا بمنهجية تحليل وليس فرضية مرتبطة بمحفزات الأفراد؛ بشكل آخر، حاولت النظرية الابتعاد عن الفرضيات الضيقة للاقتصاديين المتعلقة بالفائدة الشخصية للأفراد.

أثبتت الدراسة أيضا ما يحقق الفرضية الثانية، المتمثلة في وجود علاقة بين التهريب وشروط العمل بالقطاع الرسمي، حيث أن العراقيل التي تطرحها شروط العمل بالقطاع الرسمي تساعد على تنامي نشاطات التهريب، سواء تعلق الأمر بسياسة التجارة الخارجية أو العراقيل التي تطرحها المنظومة اللوجيستية أو ما تعلق بثقل إجراءات الجمركة أو غيرها من العراقيل الإدارية والبيروقراطية، بالإضافة إلى كثرة القوانين وتعقيدها وتفشي الفساد والرشوة في الحياة الاقتصادية عامة.

التأكد من الفرضية القائلة بعلاقة التهريب بشروط العمل بالقطاع الرسمي سمح أيضا بالقول بوجود علاقة بين تنامي نشاطات التهريب وسهولة الالتحاق بقطاع التهريب الذي يتميز بسهولة الالتحاق به بالنظر إلى غياب الحواجز عند الدخول، سهولة التمويل، استعمال موارد ذاتية، الحجم الصغير للمؤسسة، استعمال تقنيات تفضل اللجوء إلى اليد العاملة، مرونة في توقيت العمل، تكوين وتأهيل خارج النظام الرسمي، سوق تنافسي غير مقنن وغيرها من المعايير المعتمدة من طرف المكتب الدولي للعمل لتعريف النشاطات غير الرسمية.

معرفة العوامل المتحكمة في اقتصاد التهريب لها من الأهمية بمكان في تحديد معالم الاستراتيجية التي يجب أن تنتهجها الدولة في مجال مكافحة التهريب، غير أن معرفة مسببات التهريب لا تعتبر غاية في حد ذاتها، بل تهدف إلى توفير المعلومات التي تسمح للدولة بصياغة استراتيجية فعالة لمكافحة التهريب.

حيث أن خطة الدولة في مجال مكافحة التهريب لا يجب أن ترتكز على القمع والتحسيس والتعاون الدولي فحسب، وهي المحاور التي أدرجها المشرع الجزائري ضمن أحكام الأمر رقم 05-06 المعدل والمتمم والمتعلق بمكافحة التهريب، بل لا بد أن تأخذ بعين الاعتبار مجموعة من الإجراءات أهمها التأثير على الظروف المساعدة على التهريب (بمفهوم التحليل الاقتصادي الجزئي) من جهة، وتيسير التجارة الخارجية، أي شروط العمل المشروع عبر القنوات الرسمية من جهة أخرى.

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

يتطلب الأمر أيضا تأهيل الاقتصاد الوطني المحفز على الاستثمار بشكل يسمح للأعوان الناشطين بالقطاع غير الرسمي أن يتحولوا للعمل دون عراقيل بالقطاع الرسمي، وهنا يمكن التفكير في توجيه الدعم لإنشاء مؤسسات مصغرة لصالح هذه الفئات بالذات، منحهم إعفاءات جبائية لاستيراد سلع معينة أو تدعيمهم ومرافقتهم في مجال التصدير.

لا بد أن يرافق تلكم الإجراءات عملية حقيقية لإصلاح وعصرنة الإدارة واعتماد التكنولوجيا وأساليب عمل حديثة تتماشى ومقتضيات المنافسة المشروعة، بالتركيز طبعا على الأجهزة والمؤسسات المؤطرة لعمليات التجارة الخارجية (وزارات معنية، جمارك، موانئ، مطارات، بنوك.. وغيرها).-

5. قائمة المراجع

- **AZAM Jean-paul** Convertibilité, contrebande et dévaluation [Article] // Revue d'économie du développement. - 1994. - 3 : Vol. 2e année.

- **BOUFENIK Fatma et ELAIDI Abdelkrim** L'informel en Algérie: quelle approche [Article] // Revue économie et management. - Tlemcen : [s.n.], 2002. - 1 : Vol. 1.

- **BOUNOUA Chaib** Le rôle des facteurs institutionnels dans le processus d'illégalisation de l'économie algérienne [Article] // Revue économie et management. - Tlemcen : [s.n.], 2002. - 1 : Vol. 1.

- **BOUNOUA Chaib** Processus d'informalisation et économie de marché en Algérie- élément d'une problématique [Article] // Cahiers du GRATICE. - 2002. - 22.

- **BOUNOUA Chaib** Une analyse de la corruption en Algérie [Conférence] // L'importance de la transparence en Algérie. - [s.l.] : Université d'Alger, 2003.

- **BRAHMI Boutaleb** L'interconnexion d'intéret entre la contrebande et les autres formes de crime organisé [Article] // Le phare. - Alger : [s.n.], 2012. - 158.

- **DAUBREE Cécile** Analyse micro- économique de la contrebande et de la fraude documentaire, avec références aux économie africaines [Article] // Revue économique. - 1994. - 2 : Vol. 45.

- **DAUBREE Cécile** Marchés parallèles et équilibres économiques : Expériences africaines [Ouvrage]. - [s.l.] : L'Harmattan, 1995.

- **LAUTIER Bruno** L'économie informelle dans le tiers monde [Ouvrage]. - [s.l.] : La découverte, 1994.

- **LOUNI Abdelkrim** Fluidité du transport- l'incidence des procédures et du contrôle- le cas de l'Algérie [Article] // Le phare. - Alger : [s.n.], 2004.

- **MUSETTE Said et HAMMOUDA Nacer Eddine** La mesure de l'emploi informel en Algérie [Article] // Revue économie et management. - Tlemcen : [s.n.], 2002. - 1 : Vol. 1.

- **PESTIEAU Pierre** L'économie souterraine [Ouvrage]. - Paris : Hachette, 1989.

- **SETHRAMAN S. V** Le secteur urbain non structuré: concepts, mesures et actions [Article] // Revue internationale du travail. - 1976. - 1 : Vol. 114.

- **TANZI Vito** La corruption, les administrations et les marchés [Article] // Revue finances et développement. - 1995.

- **VERNA Gérard** La contrebande et ses acteurs : un essai de classification [Article]. - [s.l.] : Les cahiers du CEDIMES, 1993. - Vol. 14.

- البنك الدولي تقرير حول ممارسة أنشطة الأعمال [تقرير]. - البنك الدولي، 2020.

- بوطالب براهمي مقاربة اقتصادية للتهريب بالجزائر (رسالة دكتوراه). - جامعة تلمسان، 2012.

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)